

وزارة التعليم العالي

قرار

وزير النفط ووزير التعليم العالي

رقم (89) بتاريخ 23 / 5 / 2021

بشأن الالتحاق بالتخصصات الطبية في جمهورية مصر

العربية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية.

- وعلى المرسوم بقانون رقم (116) لسنة 1992 بشأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها.

- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته. 

المحامي مسفر عايش
www.mesferlaw.com

- وعلى المرسوم الأميري رقم (164) لسنة 1988 الصادر بتاريخ 16/10/1988 بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (16) لسنة 1988 الصادر بتاريخ 21/5/1988 بشأن نظام البعثات وعلى اللوائح والنظم الملحقه والمكملة له.

- وعلى القرار الوزاري رقم (527) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25/10/2010 بشأن تحديد نسبة (79%) للالتحاق بالتخصصات الطبية (الطب البشري، طب الأسنان، الصيدلة) في جامعات جمهورية مصر العربية.

- وعلى القرار الوزاري رقم (58) لسنة 2013 الصادر بتاريخ 16/6/2013 بشأن اعتماد لائحة بعثات وزارة التعليم العالي وتعديلاتها.

- وعلى القرارات الوزارية المنظمة بشأن إعادة تشكيل لجنة البعثات بالوزارة والمنتھية بالقرار الوزاري رقم (424) لسنة 2018 الصادر بتاريخ 28/6/2018 .

- وعلى القرار الوزاري رقم (554) لسنة 2018 الصادر بتاريخ 22/10/2018 بشأن الجامعات المصرية المعتمدة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا.

- وعلى كتاب المكتب الثقافي رقم (م ث ق / 2 / 1871) المؤرخ
2021/3/30.

- وعلى المذكرة رقم (و ت ع / 8 / م م) المؤرخة 2021/4/20
لمعالي الدكتور وزير النفط ووزير التعليم العالي.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة أولى

يسمح للطلبة الحاصلين على نسبة لا تقل عن (85%) في شهادة
الثانوية العامة (القسم العلمي) بالالتحاق بالتخصصات الطبية (الطب
البشري، طب الأسنان، الصيدلة) في الجامعات المصرية الموصى بها من
الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي أو ضلطني جوهرة التعليم .

www.mesferlaw.com

مادة ثانية

لا يتم اعتماد وتصديق قبول الطلبة المخالفين لشرط المعدل في المادة
الأولى .

مادة ثالثة

لا يسمح بالضم إلى بعثات الوزارة للطلبة المخالفين للمادة الأولى
أعلاه .

مادة رابعة

يلغى كل نص يخالف ما ورد في هذا القرار .

مادة خامسة

يسري هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص العلم
والعمل بموجبه .

وزير النفط ووزير التعليم العالي

د. محمد عبداللطيف الفارس

صدر في: 11 شوال 1442هـ

الموافق: 23 مايو 2021م